

Distr.: General
18 March 2002
Arabic
Original: Russian

الجمعية العامة

الدورة السادسة والخمسون



الوثائق الرسمية

لجنة المسائل السياسية الخاصة
وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

محضر موجز للجلسة السابعة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد حسمي (ماليزيا)

المحتويات

- البند ١٨ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (الأقاليم غير المشمولة ببند آخر من جدول الأعمال)* (تابع)
- البند ٩١ من جدول الأعمال: المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ هـ من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي* (تابع)
- البند ٩٢ من جدول الأعمال: الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي* (تابع)
- البند ٩٣ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة* (تابع)
- البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي* (تابع)
- البند ٩٤ من جدول الأعمال: التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي* (تابع)

* بنود قررت اللجنة أن تنظر فيها معاً.

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.



افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/١٠

البند ١٨ من جدول الأعمال: تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (الأقاليم غير المشمولة بينود أخرى من جدول الأعمال) (تابع)

البند ٩١ من جدول الأعمال: المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ هـ من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)

البند ٩٢ من جدول الأعمال: الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)

البند ٩٣ من جدول الأعمال: تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (تابع)

البند ١٢ من جدول الأعمال: تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (تابع)

البند ٩٤ من جدول الأعمال: التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (تابع)

مشروع القرار بشأن مسألة المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ هـ من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (A/56/23، الفصل الثالث عشر، الفرع ألف)

١ - أجري تصويت مسجل

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، أسبانيا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)،

أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، بوليفيا، بيلاروس، تايلند، تركيا، تونس، الجزائر، الجمهورية التشيكية، جمهورية ترازينا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، سان مارينو، سانت لوسيا، السلفادور، سلوفاكيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، عمان، غانا، غيانا، الفلبين، فتزويلا، فنلندا، فيجي، قبرص، قطر، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كولومبيا، الكويت، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، ميانمار، النرويج، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، يوغوسلافيا، اليونان.

المعارضون:

لا أحد

المتنعون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

٢ - اعتمد مشروع القرار بأغلبية ٨٦ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت.

٣ - السيدة هاو-جونز (المملكة المتحدة): قالت إن وفدها امتنع عن التصويت على مشروع القرار، كما فعل في السنوات السابقة. وأوضحت أن المملكة المتحدة لا تعترض على الهدف الرئيسي للقرار وستواصل الوفاء تماما بالتزامها فيما يتعلق بالأقاليم التابعة لها فيما وراء البحار.

كولومبيا، الكويت، كينيا، لايفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المكسيك، ملديف، ميانمار، ناميبيا، النرويج، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، يوغوسلافيا، اليونان

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

٦ - اعتمد مشروع المقرر بأغلبية ٩٤ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع عضوين عن التصويت.

مشروع المقرر بشأن الأنشطة والرتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها (A/56/23، الفصل الثالث عشر، الفرع حاء)

٧ - أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

إثيوبيا، الأرجنتين، إريتريا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، البحرين، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، بوليفيا، بيلاروس، تايلند، تونس، جامايكا، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جيبوتي، زامبيا، سانت لوسيا، السلفادور، سنغافورة، سوزيلند، السودان، شيلي، الصين، عمان، غامبيا، غانا، غيانا، الفلبين، فتزويلا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كمبوديا،

٤ - واستدركت قائلة إن القرار النهائي بشأن ما إذا كان إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي قد بلغ مرحلة من الحكم الذاتي تكفي لإعفاء الدولة القائمة بالإدارة من الالتزام بتقديم معلومات بموجب المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق قرار يرجع إلى حكومة الإقليم المعني والدولة القائمة بإدارته وليس إلى الجمعية العامة.

مشروع القرار بشأن الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، المقدم في إطار البندين ٩٢ و ١٨ من جدول الأعمال (A/56/23، الفصل الثالث عشر، الفرع باء)

٥ - أُجرى تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، أسبانيا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بوركينافاسو، بولندا، بوليفيا، بيلاروس، تايلند، تركيا، تونس، جامايكا، الجزائر، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، سان مارينو، سانت لوسيا، السلفادور، سلوفاكيا، سنغافورة، السنغال، سوزيلند، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، عمان، غانا، غيانا، الفلبين، فتزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كرواتيا، كمبوديا، كندا،

اللجنة. وعليه فقد صوتت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ضد مشروع المقرر.

مشروع القرار بشأن تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، المقدم في إطار البندين ٩٣ و ١٢ من جدول الأعمال (A/56/23)، الفصل الثالث عشر، الفرع (جيم)

١١ - أجرى تصويت مسجل.

المؤيدون:

إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، إريتريا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، البحرين، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوليفيا، بيلاروس، تايلند، تونس، جامايكا، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جيبوتي، زامبيا، سانت لوسيا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سيراليون، شيلي، الصين، عمان، غانا، غيانا، الفلبين، فتزويلا، فيجي، فييت نام، قطر، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لبنان، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، ميانمار، ناميبيا، نيوزيلندا، الهند، اليمن.

المعارضون:

لا أحد

كولومبيا، الكويت، لبنان، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المكسيك، ميانمار، ناميبيا، هايتي، الهند.

المعارضون:

الإتحاد الروسي، أرمينيا، أسبانيا، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تركيا، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، السويد، فرنسا، فنلندا، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، يوغوسلافيا، اليونان.

الممتنعون:

لا أحد

٨ - اعتمد مشروع المقرر بأغلبية ٥٥ صوتا مقابل ٤٠.

٩ - السيد شيلسترايت (بلجيكا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، فقال إن الاتحاد الأوروبي يقيم حوارا منذ عدد من السنوات مع اللجنة الخاصة المعنية بإهاء الاستعمار بغية تحقيق توافق آراء أعرض. والاتحاد يعترف بما حققته أعمال اللجنة الخاصة من تقدم على مدى السنوات السابقة ويأمل أن تواصل هذه اللجنة جهودها لكفالة تقديم نصوص متوازنة قميئة باجتذاب تأييد أوسع.

١٠ - وأضاف أن المؤسف أن الاتحاد الأوروبي اضطر، كما هو الحال في السنوات السابقة، إلى إعادة إبداء اعتراضه على مشروع المقرر بشأن الأنشطة العسكرية، حيث أن المسألة التي يتناولها مشروع المقرر تخرج عن نطاق ولاية

المتنعون:

مقترحات محددة لهذا الغرض حسب ما دعت إليه تلك القرارات مرارا. كما أن التقارير المقدمة بشأن التنفيذ لا يزال عددها غير كاف.

١٥ - وأضاف أن وفده يلاحظ أنه جاء في الخطة المتوسطة الأجل أن اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة تقوم بتنسيق المساعدة المقدمة من الوكالات المتخصصة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وهذه المهمة المتعلقة بالتنسيق يمكن أن تنهض بها على نحو أفضل وكالة مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الذي له تاريخ معروف في مجال تقديم المساعدة إلى الأقاليم، وبذلك يمكن للأمانة العامة أن تركز على تنفيذ الولاية التي منحتها لها الجمعية العامة، بما في ذلك الشروع في اتخاذ الإجراءات التي طال تأخرها بشأن خطة عمل العقد الدولي للقضاء على الاستعمار التي لم تنفذ.

١٦ - وأعرب عن الأسف لأن وزير الدولة للشؤون الخارجية لجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة قرر عدم مخاطبة اللجنة الرابعة بشأن بند جدول الأعمال قيد المناقشة، بعد أن لاقى صعاب غير مسبوق وغير مقبولة. وقد قدمت حكومة ذلك الإقليم على مدى العقد الفائت أو أكثر معلومات قيمة إلى اللجنة ساعدت على صوغ الكثير من أهم فقرات القرار. ونظرا لغياب ممثل تلك الحكومة، فإن القرار بشأن الوكالات المتخصصة جاء خلوا تقريبا من أية معلومات جديدة.

١٧ - وقال إن وفده قلق لأن عدم التوصل إلى توافق آراء بشأن القرار المتعلق بالوكالات المتخصصة أصبح أمرا مقبولا تقريبا على سبيل الروتين، كما هو الحال أيضا في المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وينبغي للجنة وللمجلس أن يلقيا نظرة متفحصة على عبارات مشروع القرار التي تلقى

الاتحاد الروسي، أرمينيا، أسبانيا، أستراليا، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، السويد، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، يوغوسلافيا، اليونان.

١٢ - اعتمد مشروع القرار بأغلبية ٦٥ صوتا مقابل لا شيء، وامتناع ٤٠ عضوا عن التصويت.

١٣ - السيد شيلسترايت (بلجيكا): تكلم باسم الاتحاد الأوروبي، فقال إن الاتحاد الأوروبي يجدد الإعراب عن مساندته للوكالات المتخصصة فيما تبذله من جهود لتقديم المساعدة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في الميادين الإنسانية والتقنية والتعليمية. وفي الوقت نفسه، فإنه يجب مراعاة ولايات تلك الوكالات بدقة، وهذا هو السبب في امتناع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي عن التصويت على مشروع القرار.

١٤ - السيد لويس (أنتيغوا وبربودا): قال إن وفده صوت لصالح مشروع القرار الذي اعتمد لتوه لأنه يعتبر بمثابة إصدار ولاية لمنظومة الأمم المتحدة بتقديم المساعدة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. ولا يزال المجلس الاقتصادي والاجتماعي يصدر قرارا مماثلا بشأن هذه المسألة. ويستدل من استعراض القرارات الصادرة بشأن هذه المسألة أنه لا يزال يبقى عمل الكثير. فهيئات الأمم المتحدة في معظمها لم تقم بعد بتعزيز التدابير القائمة لتقديم الدعم أو بطرح

الأمين العام ومبعوثه الشخصي من جهود بغية إدماج العناصر الرئيسية من حل سياسي لمسألة مركز الإقليم في الاتفاق الإطاري بشأن مركز الصحراء الغربية.

٢٤ - وأضاف أن وفده لا يشك في أنه نظرا للمأزق الذي يكتنف مسألة الاستفتاء فإن اللجنة ستسعى إلى تعزيز قوة الدفع الجديدة من أجل السلام وذلك بتقديم دعمها الكامل للجهود المحمودة للغاية التي يبذلها مجلس الأمن، وتشجيع الطرفين على أن يجربا، يحدوهم حسن النية، محادثات تهدف إلى تحقيق حل سياسي يقوم على مشروع الاتفاق الإطاري.

٢٥ - السيد بنونة (المغرب): أشار إلى أن العناصر الجديدة التي يتضمنها مشروع القرار تتماشى مع جهود الأمين العام ومبعوثه الشخصي من أجل التوصل إلى بديل لخطة التسوية التي وصلت إلى مأزق في الوقت الحالي. وقال إن وفده يشير أيضا إلى النداء الموجه من الجمعية العامة إلى الطرفين بالتقيد بالتزامتهما فيما يتعلق بالإفراج دون مزيد من التأخير عن جميع الأشخاص المحتجزين في معسكرات.

٢٦ - وأضاف أن وفده يأمل أيضا أن يقوم المشتركون في المحادثات الذين لم يعلنوا بعد موقفهم من مشروع الاتفاق الإطاري بشأن مركز الصحراء الغربية الذي اقترحه الأمين العام بعمل ذلك توخيا لتحقيق حل سياسي، وأن يعمدوا إلى تنفيذه. وأوضح أن المغرب لا تزال على استعداد، بدافع من حسن النية وتحت رعاية المبعوث الشخصي للأمين العام، لإجراء مفاوضات ترجو أن تتكامل بالنجاح لما فيه صالح منطقة المغرب بأكملها.

٢٧ - السيد بعلي (الجزائر): قال إن اعتماد مشروع القرار بشأن الصحراء الغربية بتوافق الآراء ينهض مرة أخرى شاهدا على مساندة المجتمع الدولي للشعب الصحراوي في جهوده الرامية إلى إعمال حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير

الاعتراض لكي يتسنى التوصل إلى توافق آراء في هذا المجال الشديد الأهمية.

مشروع القرار بشأن التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، المقدم في إطار البند ٩٤ من جدول الأعمال (A/C.4/56/L.3)

١٨ - الرئيس: أعلن أن جامايكا انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

١٩ - اعتمد مشروع القرار.

الآثار المالية المترتبة على مشروع القرار

٢٠ - السيد ويلكينسون (أمين اللجنة): أشار إلى توصيات اللجنة الخاصة الواردة في تقريرها (A/56/23)، الفصل الثالث عشر، الفروع من دال إلى واو)، فقال إن تنفيذها لن يؤدي إلى نشوء تكاليف إضافية أو تغييرات برنامجية في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. كما أن تنفيذ الفقرتين ١٢ و ١٣ من مشروع القرار A/C.4/56/L.2 لن تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

مشروع القرار بشأن مسألة الصحراء الغربية، المقدم في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال (A/C.4/56/L.2)

٢١ - الرئيس: قال أنه ينبغي الاستعاضة في النص الإنكليزي عن كلمة "in" بكلمة "and" في الفقرة الثانية عشرة من الديباجة.

٢٢ - اعتمد مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويا.

٢٣ - السيد ديوب (السنغال): قال إن وفده يضم صوته إلى الترحيب باعتماد مشروع القرار بدون تصويت، الأمر الذي تسنى بفضل روح التعاون التي أبدتها جميع الوفود وأوحي بآمال جديدة. وأضاف أن وفده يؤيد ما يبذله

- ٣٢ - اعتمد مشروع القرار. مشروع القرار بشأن مسألة توكيلاو، المقدم في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال (A/56/23)، الفصل الثالث عشر، الفرع هاء)
- ٣٣ - اعتمد مشروع القرار. مشروع القرار بشأن مسائل أنغيلا وبرمودا وبيتكيرن وجزر تر كس وكايكوس وجزر فرجن البريطانية وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة وجزر كليمان وساموا الأمريكية وسانت هيلانة وغوام ومونتسيرات، المقدم في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال (A/56/23)، الفصل الثالث عشر، الفرع واو)
- ٣٤ - اعتمد مشروع القرار. ٣٥ - السيدة هاو - جونز (المملكة المتحدة): تكلمت تعليلاً لموقف وفدها، فقالت إن المملكة المتحدة انضمت، كما فعلت في السنوات السابقة، إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار.
- ٣٦ - وأضافت أن وفدها يشاطر اللجنة قلقها إزاء مشكلة البطالة في سانت هيلانة، ووجهت انتباه اللجنة إلى الإجراء الذي اشتركت المملكة المتحدة وحكومة الإقليم في اتخاذه في هذا الشأن. وقد أنشأت المملكة المتحدة صندوقاً نموذجياً لدعم التنويع الاقتصادي وتحسين العمالة في الأقاليم التابعة لها فيما وراء البحار وتناقش حالياً شروط الصندوق مع حكومة سانت هيلانة. وأعربت عن ترحيب وفدها بالدعوة الموجهة من أجل مواصلة الحوار مع ممثلي بيتكيرن حول أفضل طريقة لدعم الأمن الاقتصادي في الإقليم.
- ٣٧ - السيد أويارزون (أسبانيا): قال إن وفده انضم إلى توافق الآراء بشأن كل مشاريع القرارات التي قدمت. وهو
- عن طريق استفتاء حر ومحايد بدون أي تدخل إداري أو عسكري في شؤون الصحراء الغربية.
- ٢٨ - وأضاف أن اعتماد القرار سبقته مناقشة ثرية وموضوعية أعادت فيها وفود عديدة التأكيد بقوة على مساندتها لقضية شعب الصحراء الغربية ورغبته في التنفيذ التام لخطة التسوية، التي تمثل الإطار الوحيد لتسوية نزاع الصحراء الغربية الذي نال موافقة الطرفين وتأييد المجتمع الدولي.
- ٢٩ - وذكر أن اللجنة قامت، كما فعلت في السنوات السابقة، بإعادة تأكيد مسؤولية الأمم المتحدة تجاه شعب الصحراء الغربية فيما يتعلق بتسوية المسألة وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ بشأن منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. ولما كانت اللجنة قد حثت طرفي النزاع على التعاون بصورة وثيقة مع الأمين العام وممثليه في تنفيذ خطة التسوية التي وضعت تحت رعاية الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية، فإنها أعادت تأكيد ما للخطة من دور محوري وطابع ملزم في تحقيق تسوية عادلة ودائمة لمسألة الصحراء الغربية.
- ٣٠ - وقال إن وفده يرحب باعتماد ذلك القرار الهام بتوافق الآراء مما ينطوي على إشارة واضحة إلى وجود حاجة ملحة إلى إكمال عملية السلام في الصحراء الغربية وإلى تقيد الجهات المسؤولة عن تنفيذ العملية بالولاية التي عهدت إليها الدول الأعضاء.
- مشروع القرار بشأن مسألة جبل طارق، المقدم في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال (A/C.4/56/L.4)
- ٣١ - اعتمد مشروع القرار. مشروع القرار بشأن مسألة كاليدونيا الجديدة، المقدم في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال (A/56/23)، الفصل الثالث عشر، الفرع دال)

المقدم في إطار البند ٩٣ من جدول الأعمال، فقد كانت نية وفده متجهة إلى التصويت لصالحه ولكنه ضغط سهواً على الزر الخاطئ.

٤٣ - السيدة هاو-جونز (المملكة المتحدة): تكلمت ممارسة لحق الرد على البيان الذي أدلى به ممثل أسبانيا، فأعدت تأكيد موقف المملكة المتحدة من مسألة جبل طارق حسب ما أعلنه ممثلها يوم ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠.

٤٤ - الرئيس: قال إن اللجنة تكون بذلك قد انتهت من مناقشتها للبند المتعلق بإنهاء الاستعمار من جدول الأعمال. ونوه بما تم من تبادل مثير للآراء وبالتوصل إلى توافق آراء في معظم الحالات، مما يدل على الأهمية التي يعلقها معظم الوفود على مسألة إنهاء الاستعمار. رفعت الجلسة في الساعة ١١/٢٠.

يؤيد مبدأ ممارسة حق تقرير المصير في كل الأقاليم التي اعتمدت قرارات بشأنها.

٣٨ - واستدرك قائلاً إن مبدأ تقرير المصير ليس هو المبدأ الوحيد الذي يمكن تطبيقه على عملية إنهاء استعمار الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. ففي حالة بعض الأقاليم، ومنها جبل طارق، من المناسب تطبيق مبدأ السلامة الإقليمية، وفقاً للمفهوم المعبر عنه في مختلف قرارات الأمم المتحدة.

٣٩ - السيد ثابا (نيبال) والسيد ري كيونغ إيل (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) والسيد الحارثي (المملكة العربية السعودية) والسيد ميتلاند (جنوب أفريقيا) والسيد كلدومار (ناورو) والسيد أوكيو (الكونغو) والسيد نغوه (الكاميرون): قالوا إن وفودهم لو كانت حاضرة وقت إجراء التصويت على مشاريع القرارات المقدمة في إطار البندين من ٩١ إلى ٩٣ من جدول الأعمال لكانت قد صوتت لصالح تلك المشاريع.

٤٠ - السيد غريفيلي (الجمهورية الدومينيكية) والسيد غواني (أوروغواي) والسيد يحيى (جيبوتي) والسيد ثيرون (ناميبيا) والسيد أوتارا (بوركينافاسو): قالوا إن وفودهم لو كانت حاضرة وقت إجراء التصويت على مشاريع القرارات المقدمة في إطار البند ٩١ من جدول الأعمال لكانت قد صوتت لصالح تلك المشاريع.

٤١ - السيد قائد (اليمن): قال إن وفده لو كان حاضراً أثناء إجراء التصويت على مشاريع القرارات المقدمة في إطار البندين ٩١ و ٩٢ من جدول الأعمال لكان قد صوت لصالح هذه المشاريع.

٤٢ - السيد ستيفوارت (أستراليا): قال إن وفده لو كان حاضراً أثناء إجراء التصويت على مشاريع القرارات المقدمة في إطار البندين ٩١ و ٩٢ من جدول الأعمال لكان قد صوت لصالح تلك المشاريع. وفيما يتعلق بمشروع القرار